



Distr.
LIMITED

FCCC/CP/2001/L.4/Rev.1
26 July 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة السادسة، الجزء الثاني

بون، ١٦-٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١

البند ٤ (ج) من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ الالتزامات والأحكام الأخرى للاتفاقية

تقرير مرفق البيئة العالمية إلى المؤتمر

مشروع مقرر اقترحه الرئيسان المشاركان لفريق التفاوض

مشروع المقرر -/م أ-٦

إرشادات إضافية تتعلق بالكيان التشغيلي للآلية المالية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يذكر بمقرراته ١١/م أ-١، و ١٠/م أ-٢، و ١١/م أ-٢، و ١٢/م أ-٢، و ٢/م أ-٤، و ٨/م أ-٥
و ١٠/م أ-٥،

وإذ يحيط علماً بتقديم التمويل عن طريق الإجراءات المعجلة لمرفق البيئة العالمية إلى البلدان من أجل معالجة
احتياجات بناء القدرات المحددة في المقرر ٢/م أ-٤، مما يمكن الأطراف من الإبقاء على القدرات الوطنية ذات
الصلة وتعزيزها ومن أجل إعداد البلاغات الوطنية الثانية،

وإذ يحيط علماً أيضاً باستهلال مرفق البيئة العالمية لحلقات عمل الحوار القطري، التي تم تصميمها من أجل تعزيز التنسيق وبناء القدرات على الصعيد الوطني والنهوض بعملية التوعية، وبناتج المرحلة الأولى من مبادرة مرفق البيئة العالمية المتعلقة بتطوير القدرات، وهي شراكة استراتيجية بين أمانة المرفق وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، التي أرسلت إلى الأطراف وفقاً للمقرر ١٠/أ-٥،

١- يقرر، عملاً بالمادتين ٤-٣ و٤-٥ و١١-١ من الاتفاقية، أن يقدم مرفق البيئة العالمية، باعتباره كيان تشغيلي للآلية المالية، الموارد المالية للبلدان النامية الأطراف، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول النامية الجزرية الصغيرة من بينها، وذلك من أجل الأنشطة التالية، بما في ذلك الأنشطة المحددة في الفقرة ٧ من المقرر ١/أ-٦:

(أ) القيام في البلدان والأقاليم الشديدة التأثر بصورة خاصة التي تم تحديدها في أنشطة المرحلة الأولى، ولا سيما البلدان المعرضة للتأثر بالكوارث الطبيعية المتصلة بالمناخ، بتعزيز تنفيذ المرحلة الثانية من أنشطة التكيف ذات التوجّه القطري، وذلك عملاً بالفقرة ١ (أ) من المقرر ٢/أ-٤ بالاستناد إلى العمل الذي تم على المستوى الوطني إما في سياق البلاغات الوطنية أو عن طريق الدراسات الوطنية المتعمقة، بما في ذلك برامج العمل الوطنية من أجل التكيف؛

(ب) إقامة مشاريع نموذجية أو إيضاحية لتبيان كيفية ترجمة تخطيط وتقييم التكيف ترجمة عملية إلى مشاريع تعود بفوائد حقيقية، وتبيان إمكانية إدماجها في سياسات وتخطيط التنمية المستدامة على المستوى الوطني، وذلك استناداً إلى المعلومات المقدمة في البلاغات الوطنية أو في الدراسات الوطنية المتعمقة، بما في ذلك برامج العمل الوطنية من أجل التكيف، والنهج المرحلي الذي أيده مؤتمر الأطراف في مقرره ١١/أ-١؛

(ج) دعم الاستمرار في تطبيق أسلوب "الفرق القطرية"، الذي يعزز جمع وإدارة وتحليل وحفظ وتفسير وتعميم البيانات عن قضايا تغير المناخ ويعمّق الالتزام الوطني بتنفيذ غرض الاتفاقية؛

(د) تعزيز قدرات شبكات المعلومات دون الإقليمية و/أو الإقليمية التابعة لها لتمكين هذه الشبكات من العمل كمخازن للمعلومات المتصلة بتغير المناخ بشأن شدة التأثير وتقييمات التكيف ونظم المعلومات الجغرافية؛

(هـ) تحسين جمع البيانات المتصلة بتغير المناخ (مثل عوامل الانبعاثات المحلية والإقليمية) وجمع المعلومات، علاوة على تحليل وتفسير وتعميم هذه المعلومات على صانعي السياسات الوطنيين والمستخدمين النهائيين الآخرين؛

(و) تعزيز، وحيثما تدعو الضرورة إقامة:

١٠ قواعد البيانات الوطنية أو دون الإقليمية أو الإقليمية بشأن تغير المناخ؛

٢٤ 'المؤسسات و"مراكز الامتياز" دون الإقليمية و/أو الإقليمية ذات الصلة بتغير المناخ، وذلك لتمكين هذه المؤسسات والمراكز من توفير إطار للدعم، بما في ذلك استرجاع المعلومات والدعم التقني؛

(ز) وضع المشاريع ذات الأولوية المحددة في بلاغاتها الوطنية وتنفيذها حسب الاقتضاء؛

(ح) الاضطلاع بأنشطة لنشر التوعية والتثقيف أكثر تعمقاً في أوساط الجماهير وإشراك المجتمع المحلي في قضايا تغير المناخ؛

(ط) بناء القدرات، بما فيها القدرات المؤسسية حيثما يكون ذلك ملائماً، من أجل اتخاذ التدابير الوقائية، والتخطيط، والتأهب لمواجهة الكوارث المتصلة بتغير المناخ، بما في ذلك، وبوجه خاص، التخطيط الطارئ لحالات الجفاف والفيضانات في المناطق المعرضة للظواهر الجوية البالغة الشدة؛

(ي) تعزيز نظم الإنذار المبكر القائمة، وإقامتها حيثما تدعو الضرورة، من أجل الإنذار بالظواهر الجوية البالغة الشدة بطريقة متكاملة ومتعددة الاختصاصات بغية مساعدة البلدان النامية الأطراف، ولا سيما تلك الأشد تأثراً بتغير المناخ؛

(ك) دعم استمرار البرامج المتصلة بمرفق البيئة العالمية، التي تساعد الأطراف التي تمر بمراحل مختلفة من إعداد و/أو استكمال بلاغاتها الوطنية الأولية؛

٢ - يدعو مرفق البيئة العالمية إلى القيام بما يلي:

(أ) مواصلة جهوده لاختصار الوقت بين الموافقة على فكرة المشاريع وتطوير المشاريع ذات الصلة وإقرارها، وقيام وكالاته المنجزة/المنفذة بصرف الأموال للبلدان المستفيدة من تلك المشاريع؛

(ب) زيادة تنسيق تبسيط دورة مشاريعه بهدف جعل إعداد المشاريع أبسط وأكثر شفافية وأكثر تركيزاً عن البلدان. وينبغي في هذا الصدد تنسيق دورات مشاريع وكالاته المنجزة/المنفذة مع دورة مشاريعه؛

(ج) حث وكالاته المنجزة/المنفذة على أن تكون أكثر استجابة لطلبات المساعدة التي تقدمها البلدان النامية الأطراف إلى مرفق البيئة العالمية من أجل أنشطة المشاريع المتصلة بتغير المناخ والرامية إلى تنفيذ إرشادات مؤتمر الأطراف؛

- (د) زيادة في تشجيع الاستعانة بالخبراء و/أو المستشارين الوطنيين والإقليميين للنهوض بتطوير المشاريع وتنفيذها، وينبغي في هذا الصدد إتاحة قائمته بالخبراء و/أو المستشارين الوطنيين والإقليميين للعموم؛
- (هـ) النظر في تدابير ترمي إلى زيادة الفرص المتاحة للبلدان النامية الأطراف للوصول إلى الأموال التي يقدمها مرفق البيئة العالمية لأنشطة تغير المناخ الرامية إلى تنفيذ إرشادات مؤتمر الأطراف، بما في ذلك استعراض مدى كفاية عدد الوكالات المنجزة/المنفذة المستعدة لإنجاز برامج ومشاريع مرفق البيئة العالمية؛
- ٣- يحث مرفق البيئة العالمية على اتباع أسلوب مبسط وعاجل في تمويل الأنشطة ضمن إطار بناء القدرات في البلدان النامية (الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول) الوارد في المقرر -/م أ-٦؛
- ٤- يطلب إلى مرفق البيئة العالمية أن يدرج في تقريره إلى الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف الخطوات المحددة التي اتخذها لتنفيذ أحكام هذا المقرر، وأن يدرج معلومات عن تنفيذه لإطار بناء القدرات في البلدان النامية (الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول) الوارد في المقرر -/م أ-٦؛
- ٥- يطلب إلى مرفق البيئة العالمية، باعتباره الكيان التشغيلي للآلية المالية، أن يقدم الدعم المالي لتنفيذ إطار بناء القدرات المرفق بالمقرر -/م أ-٦، وأن يقوم كذلك بدعم وتعزيز وتنفيذ أنشطته الخاصة ببناء القدرات وفقا لهذا الإطار.